

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٢٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٣٠١م^٢ ، والكافنة مشروع الأسمارات (٢) تحيى مصر بحى المقطم بمحافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع (بالمجان) لصالح وزارة الأوقاف ، لإقامة مسجد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ


(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مدبولى

بيانات المنشآت
الإدارية قسمية لـ

المخطط العام للإسراء١



موقع العام للطبع الأرضي العائدة ببطاقى حق المعلم بـ مخطط الإسراء١ (٢)
والسلام عليها مسجد بمساحة ٢٧٦٢م٢ تحرير و المطلوب تخصيصها صالح وزارة الإسكان



برقم ١٦٢٩٣١ تاريخ ٢٠١٨

الكروري

الصدر والإبعاد علىينا لـ الكروري كيات الوارد للإدارة
من إدارة مباني السكان بمديرية الإسكان والمرافق

بيان حواري خطريه المعلم المستند والمستند بالمسند

بيان حواري خطريه المعلم المستند والمستند بالمسند